اهتمام المحدثين ومنهجهم في حفظ السنة النبوية

للدكتور / عبدالعزيز بن أحمد الجاسم [1]

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً . وبعد :

من خلال قراءتي لبعض المصادر الأولى التي أُلّفت حول علوم السنة النبوية، تبين لي مدى حرص الرواة وتثبتهم في نقل السنة النبوية، وهذا من فضل الله تعالى على هذه الأمة أن هيأ لهذا الدين أئمة أعلاماً يهتدى بهم في الليلة الظلماء، وأدلة إلى الحق أيام الفتن والمحن .

فأردت أن أكتب بحثاً أُبين فيه مكانة هؤلاء الأئمة الذين أدوا السنة كما سمعوها، وسيتبين لكل منصف أمانة هؤلاء الأعلام، وحرصهم الشديد على سنة نبيهم .

وما يقال إن السنة النبوية نقلت عن طريق الرواة المعرضين للخطأ والنسيان، فهو مجرد احتمال بعيد، لا يقوم على دليل علمي،

---

(١) عضو هيئة التدريس بجامعة الملك سعود – كلية التربية – قسم الدراسات الإسلامية .

وســـيظهر لكل منصف – من خلال ما أذكره من أدلة ووقائع من مـــنهج المحدثين – زيفُ هذه الاحتمالات القائمة على الاحتمالات العقلية التي لا يُعرّج عليها .

كمـــا سيظهر لنا – إن شاء الله تعالى – جلياً من خلال هذا البحث المتواضع مدى عناية واهتمام المحدثين بالسنة .

وسيكون هذا البحث في سبعة مباحث وخاتمة :

المبحث الأول : السنّ التي كانوا يخرجون فيها لطلب الحديث .

المبحث الثاني : الصيغة التي يستعملونها لأداء الحديث .

المبحث الثالث : نشرهم للحديث النبوي .

المبحث الرابع : طريقتهم في الأداء والتحديث .

المبحث الخامس : كتابتهم للحديث وعنايتهم بالكتب .

المبحث السادس : رحلتهم في طلب الحديث .

المبحث السابع : تحذيرهم من الصحفي .

الخاتمة : وفيها أهمّ ما توصلت إليه .

المبحث الأول : السن التي كانوا يخرجون فيها لطلب الحديث :

حدّد أهل الحديث سناً إذا بلغها الشاب خرج لطلب الحديث وكتابـــته، أمـــا إذا لم يبلغها فيمنع من الخروج، وذلك من أجلِ أن يكون هذا الطالب على دراية وإدراك لما يكتب ولِما خرج من أجله . فجعلوا من بلغ عشرين عاماً حُقّ له طلب الحديث .

قـــال الإمام الرامهرمزي : ((على أن طلاب الحديث عصرَ التابعين كانوا في حدود العشرين، وكذلك يُذكر عن أهل الكوفة))[1] .

((قيـــل لموسى بن إسحاق : كيف لم تكتبْ عن أبي نُعيم ؟ قـــال: كان أهل الكوفة لا يخرجون أولادهم في طلب العلم صغاراً، حتى يستكملوا عشرين سنة))[2]. وهو لم يبلغ سن العشرين لذا لم يكتب عنه .

وليـــس المراد أن من طلب الحديث قبل هذه السن لا يصح، إذ كـــان أهـــل البصرة يرسلون أولادهم لطلب الحديث إذا بلغوا عشر سنين، وإنما المراد المبالغة في التأكد من إدراكه، فالصحيح أنّ مَنْ كان يقظـــاً ذكياً جاز له طلبُ الحديث والعناية به ولو كان دون العشرين، فهذا سفيان بن عيينة طلب الحديث وعمره خمس عشرة سنة [3].

أما أداء الحديث بعد تحمّله فلا يُقبل إلا من كان بالغاً [4].

المبحث الثاني : الصيغة التي يستعملونها لأداء الحديث :

قـــد بلغ حرص هؤلاء الأئمة الأعلام أنهم كانوا أهلَ دقةٍ في اختيار استعمال الصيغة لأداء الحديث، ملاحظين الكيفية عند تحملهم للحديث .

---

(١) المحدث الفاصل ص١٨٦، وعَصْرَ، منصوب بنـــزع الخافض والتقدير : في عصر .

(٢) المصدر السابق ص ١٨٦ .

(٣) المصدر السابق ١٨٥ .

(٤) المصدر السابق ١٨٥ .

قال الحافظ الخطيب رحمه الله تعالى : ((كان شيخنا أبوبكر البَرْقاني[1] يقول فيما رواه لنا عن أبي القاسم عبدالله بن إبراهيم الجُرْجاني المعروف بالأبندوني : ((سمعت، ولا يقول: حدثنا، ولا أخبرنا، فسألته عن ذلك: فقال: كان الأبندوني عَسِراً في الرواية جداً، مع ثقته وصلاحه وزهده، وكنت أمضي مع أبي منصور ابن الكرجي إليه، فيدخل أبومنصور عليه، وأجلس أنا بحيث لا يراني الأبندوني، ولا يعلم بحضوري، فيقرأ هو الحديث على أبي منصور، وأنا أسمع، فلهذا أقول فيما أرويه عنه: ((سمعت)) ولا أقول: ((حدثنا ولا أخبرنا))، فإن قصْدَه كان الروايةُ لأبي منصور وحده))[2].

فهذه الواقعةُ تدل على أمانة هذا الإمام ودقتَه في اختيار الصيغة التي تدلّ على الحالة التي تحمّل بها الحديث .

قال الإمام الحافظ معتمر بن سليمان البصري المتوفى سنة سبع وثمانين ومئة :

((سمعت، أسهلُ عليّ من حدثنا وأخبرنا، وحدثني، وأخبرني، لأن الرجل قد يَسْمع ولا يُحدَّث))[3].

---

(١) البَرْقاني: بفتح الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وفتح القاف، نسبة إلى قرية من قرى كاث بنواحي خوارزم، خربت، منها هذا الإمام أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب البرقاني أبو بكر، انظر: اللباب في تهذيب الأسماء ١/١٤٠ .

(٢) الكفاية في علم الرواية ص٢٨٧ .

(٣) المصدر السابق ص ٢٨٨.

فمن أجل ضبط تلقي السنة وضَعَ علماءُ الحديث طرقَ أنواعِ التحمّل، وجعلوها ثمانية طرق، مبينين أحكامها بالتفصيل[1].

كما أن من تحمّل أحاديث عن طريق النظر في كتابٍ موثوقٍ به، بينوا أمره، وقالوا بحقه:

روى أحاديث وجَادة، أو رواها من صحيفة، ونحو ذلك من العبارات التي تدَل على عدم سماع ما يحدّث به .

قال سفيان بن عُيينة: ((حديث أبي سفيان عن جابر، إنما هي صحيفة))[2] .

وقـــال عـــبدالرحمن بن مهدي: ((حديث سفيان أحاديث إسرائيل عن عبدالأعلى عن ابن الحنفية، قال: كانت من كتاب))[3].

قلت: يعني أنها ليست بسماع .

فمن خلال هذين النصين وغيرهما يتبين لنا أن العلماء قد بينوا وميّزوا السماع من غيره، وهذا دليل واضح على أمانتهم واهتمامهم .

ومـــن شدة أمانتهم أن الراوي عندما يُسأل عما يُحدِّثُ به يخبرهم بأن الذي حَدَّث به أخذَه من صحيفة .

قـــال الحسن بن عبيد الله: ((ذكرتُ لإبراهيم شيئاً . فقال -

(١) انظـــر هـــذه الطرق والكلام عليها في الإلماع للقاضي عياض ص٦٨ وما بعدها. وهو خير من تناول هذه الطرق .

(٢) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١/٤٦.

(٣) المصدر السابق : ١/٧١.

أي إبراهيم – : هذا وجدتُه في صحيفة))[١].

كمـــا أنهم ميزوا بين السماعِ والعرض علماً أن كليهما من الطرق التي يصح بها التحمل .

قال الإمام أبوعبدالله أحمد رحمه الله : ((سمع حجاجٌ الأعورُ[٢] التفســيرَ من ابن جريج بالهاشمية[٣]، – قال حجاج: أحاديثُ طوالَ سمعـــتُها مـــنه – أي مـــن ابـــن جريج – سماعاً...– والباقي عرضاً، وأحاديث أيضاً))[٤] .

نجد هذا الإمام الثبت قد ميّز مروياته عن ابن جريج، علماً أنها كلها صحيحة، ولا يضيره شيء ولو لم يميز .

كما أن الراوي إذا حدّث بحديثٍ ما، ولم يتحمله بواحدٍ من الطــرق المعــروفة، فإن الراوي يقول: قال فلان أو عن فلان، ونحو ذلك من الألفاظ التي تدلُّ على عدم السماع .

قـــال الإمام أحمدُ في ابن وهب: ((كان بعضُ حَديثه سماعاً، وبعْضُه عرضاً، وبعضُه مناولة، وكان ما لم يسمعه يقول: قال حيوة، قال فلان))[٥] .

---

(١) المحدث الفاصل للرامهرمزي ص ٢١٢ .

(٢) هو حجاج بن محمد المصيصي الأعور أبو محمد ثقة توفي سنة ست ومائتين، انظر التقريب .

(٣) مدينة بناها السفاح قرب الكوفة، انظر معجم البلدان: ٣٨٩/٥ .

(٤) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد: ٢٥٩/١ .

(٥) الكفاية ص٢٨٩ .

وهكذا كان يفعل الإمام البخاري في معلقاته التي لم يأخذها بواحد من طرق التحمل، يقول: قال فلان، ويُذكر عن فلان، ونحو ذلك؛ لأنه أخذها من كتاب .

وهذا أمر جائز لا يضير المحدث، ما دام أنه يستعمل صيغة لا تدل على السماع .

قال الإمام الذهبي - تعليقاً على كلام الإمام أحمد كان ابن إسحاق يشتهي الحديث، فيأخذ كتب الناس فيضعها في كتبه -: ((هذا الفعل سائغ، فهذا الصحيح للبخاري فيه تعليق كثير))[1].

وكذلك بلاغات الإمام مالك في الموطأ فإنه أخذها من كتاب .

قال الإمام أحمد: ((كان مالك بن أنس يتلهف على بُكيْر بن الأشجّ، وكان غاب عن المدينة، ويقولون إنّ مرسلات مالك التي يقول: بلغني عن فلان، أخذها من كتب بكير، يقولون عن ابنه))[2].

قلت: إذا قال الراوي: قال فلان، فله ثلاث حالات :

١- أن يكون القائل غير مدلس فهذا حكمه الاتصال، إلا إن كان هناك دليل بأن تلك الأحاديث، أخذها من كتاب، كمعلقات البخاري وبلاغات مالك .

٢- أن يكون القائل معروفاً بالتدليس، فهذا حكمه الردّ .

٣- أن يكون حاله مجهولاً فهل يحمل على الاتصال أم لا؟[3] كما

---

(١) سير أعلام النبلاء: ٤٦/٧ .

(٢) العلل ومعرفة الرجال: ١٣١/٢ .

(٣) انظر: شرح علل الترمذي: ٣٧٦/١ .

أن الــراوي لا يقول: سمعت أو حدثنا، وهو لم يُحدَّث أو يَسْمع؛ لأن من فعل ذلك، وهو لم يُحدَّث و لم يسمع يكون كذاباً، وبالتالي يكــون مجــروحاً، وإنما يستعمل صيغة لا تدل على السماع، وإذا وجدنــا راوياً قد قال: حدثنا وهو لم يُحدّث، فهذا ليس منه، وإنما جاء من الرواة بعده .

قــال محمــد بن جابر المحاربي: قال رجل لأبي أسامة الكوفي المتوفى سنة إحدى ومائتين، قل: حدثنا ! .

فقــال: فقدتُك[١] ! والله إن الحق يثقل عليّ، فكيف أكذب لك))[٢].

وقد كان جماعةٌ من المحدثين لا يسمعون من المحدث، إلا إذا كان يقول: حدثنا أو سمعت .

قال سفيان بن عيينة: ((كان عبدُالكريم أوّلَ مَنْ جالستُه قبل عمــرو بن دينار، فكان كثيراً من حديثه، لا يقول فيه ((سمعت))، يقــول: ((قــال فلان)) ففررتُ منه، وذهبتُ إلى عمرو بن دينار، فكان يقول: سمعت وحدثنا))[٣].

وقــال الإمــام شعبة بن الحجاج: ((كلُّ حديثٍ ليس فيه، سمعت، فهو خَلٌّ وبَقْل))[٤].

(١) أي أفقدك بالموت .
(٢) الكفاية ص٢٩٠ .
(٣) العلل ومعرفة الرجال: ٣٤٨/٢ .
(٤) تصحيفات المحدثين: ٢٣/١ .

لكن قد وُجِد من بعض الرواة الضعفاء المتروكين أنه يستعير كـــتاباً، ثم يحدِّثُ به عن شيخ الذي استعار منه الكتاب، كما فعل مطرّفُ بنُ مازن الصنعانيُّ، المتوفى سنة إحدى وتسعين ومئة [(١)].

قال هشامُ بن يوسف الصنعانيُّ المتوفى سنة سبع وتسعين ومئة: ((استعار كتبي على أن ينسخَها ويسمعَها مني، فنسخها ورواها عن شيوخي ابن جريج وغيره، انظروا في كتبه، فإنها توافق كتبي)) [(٢)].

فنلاحظ أنِ العلماء قد بينوا أمْرَ مطرّفٍ، وهكذا يبينون كلَّ من سلك سبيله وفعلَ مثله .

المبحث الثالث : نشرهم للحديث :

كـــان أولئك الأئمةُ لا يحدثون بالحديث كلَّ أحد، بل كانوا يحدثون من كان حافظاً لكتاب الله تعالى .

وممـــن كان يذهب هذا المذهب سليمان بن مهران المعروف بالأعمش والمتوفى سنة سبع وأربعين ومئة .

قـــال حفص بن غياث الكوفي المتوفى سنة أربع أو خمس وتسعين ومئة: ((أتيت الأعمش، فقلت: حدثني ! قال: أتحفظ القرآن ؟ قلت: لا ! قال: اذهب فاحفظ القرآن، ثم هلمّ أحدثك)).

---

(١) انظر ترجمته في المجروحين لابن حبان: ٢٩/٢ وما بعدها، والميزان: ١٢٥/٤ وما بعدها وهو متروك، كذبه ابن معين .

(٢) الإرشاد للخليلي: ٢٨٠/١ وقارن بالميزان: ١٢٦/٤ .

قــال: فذهبت فحفظت القرآن، ثم جئته، فاستقرأني، فقرأته، فحدثني [١].

وقــد عقــد القاضي عياض باباً خاصاً في الأمور التي ينبغي لطالب الحديث أن يتحلى بها قبل سماع الحديث [٢].

وكان يذهب هذا المذهب الإمام عبدالله بن المبارك المتوفى سنة إحدى وثمانين ومئة[٣]، وسعيد بن أبي مريم المتوفى سنة أربع وعشرين ومئتين وغيرهما .

قال عثمان بن سعيد الدارميُّ السمارُ: كنا عند سعيد بن أبي مــريم بمصــر، فأتاه رجل فسأله كتاباً ينظرُ فيه، أو سأله أنْ يحدّثه بأحاديث فامتنع عليه، وسأله رجل آخر في ذلك فأجابه، فقال: فقال لــه الأول : سألتُك فلم تجبْني، وسألك هذا فأجبته، وليس هذا حقّ العلم ! أو نحوه من الكلام .

قــال : فقــال ابن أبي مريم : إنْ كنتَ تعرفُ الشيباني من السيباني، وأبا جمرة من أبي حمزة، وكلاهما عن ابن عباس، حدثناك وخصصناك كما خصصنا هذا)) [٤].

---

(١) المحدث الفاصل: ٢٠٣ .

(٢) انظر الإلماع له: ((باب في آداب طالب السماع وما يجب أن يتخلق به)) ص٤٥ .

(٣) انظر المحدث الفاصل: ص٢٠٣ .

(٤) المحدث الفاصل : ص٢٧٤، وسير أعلام النبلاء : ٣٢٩/١٠ .

والأمثـــلة عـــلى هذا كثيرة، فهذا دليل واضح أنهم كانوا في الغالب لا يحدثون إلا من كان فطناً حافظاً لكتاب الله ملتزماً شرع الله تعالى .

كما أنهم كانوا لا يحدثون إلا من كان راغباً في سماع الحديث وتحمّـــله، إلى جـــانب ما تقدم من بعض الأمور التي ينبغي لطالب الحديـــث أن يتصف بها، قال الإمام مسروق بن الأجدع المتوفى سنة اثنتين وستين: ((لا تنشر بزّك إلا عندما يَبْغيه))[(١)] .

قال الإمام أحمد : يعني الحديث .

ولا يخفـــى عـــلى أحد أن العلم إذا أُعطي للزاهد فيه، فإنه سرعان ما ينساه، وحينئذ سيكون ضرره أكثر من نفعه .

قـــال أبو قلابة المتوفى سنة أربع ومئة : ((لا تحدِّثْ بالحديث من لا يعرفه، يضره، ولا ينفعُه))[(٢)] .

لذا نجدُ غير واحد من المحدثين يحذّرُ من أن يُعطى هذا الحديث لغير أهله .

قال الإمام ابن شهاب الزهري الفقيه الحافظ المتوفى سنة خمس وعشـــرين ومـــئة : إن للحديث آفة ونكداً وهجنة، فآفته نسيانه، ونكده الكذب، وهجنته نشره عند غير أهله))[(٣)].

---

(١) العلل ومعرفة الرجال : ٩٢/١ .

(٢) المحدث الفاصل : ص٥٧١ .

(٣) المصدر السابق . وانظر لسان العرب : ٤٣٤/١٣ مادة : هَجَنَ .

والمراد بقوله : ((وهُجْنه)) أي تقبيحه .

وقال الأعمش : ((آفة الحديث النسيان، وإضاعته أن تُحدّثَ به غير أهله))[١].

وقـــال أيضـــاً : ((انظروا إلى هذه الدنانير، لا تلقوها على الكنايس))[٢] يعني الحديث .

ومن شدة حرصهم وعنايتهم بالسنة النبوية أهم كانوا يطلبون إعادة الحديث من المحدّث لكي يحفظه .

قال الإمام مالك بن أنس رحمه الله المتوفى سنة تسع وسبعين ومـــئة : ((لقيت ابن شهاب يوماً في موضع الجنائز، وهو على بغلة له، فسألته عن حديث فيه طولٌ، فحدثني به . قال : فأخذت بلجام بغلته، فلم أحفظه، قلت : ياأبا بكر، أعدْه عليّ، فأبى ! .فقلت : أما كنت تحب أن يعاد عليك الحديث، فأعاده عليَّ))[٣].

فنجد الإمام مالكاً رحمه الله يُصرُّ على الإمام الحافظ الزهري، ليحدثه الحديثَ ثانيةً، لكي يتمكنَ من حفظه، مما يدل على حرص هـــؤلاء الأئمة على حفظ السنة وأدائها من غير زيادة أو نقصان . فمن المعروف أنّ الأحاديث الطوال لا يستطيع الراوي أن يحفظها من

(١) المحدث الفاصل : ص٥٧٢ .

(٢) المصدر السابق ص٥٧٣ .

(٣) العلل ومعرفة الرجال ٢٦١/١ .

أول مرة، لذلك كان المحدِّثُ يجد صعوبة ومشقة في حفظها .

قال الإمام عبدالرحمن بن مهدي: سأل رجلٌ سليمانَ بن المغيرة - المتوفى سنة خمس وستين ومئة - : « كيف سمعت هذه الأحاديث الطوال » ؟ . قال : كنت أخوض فيها الرداغ »(١) .

قال الإمام أحمد : « هذه الأحاديث الطوال إنما كان سليمان ابن المغيرة يحفظها، و لم تكن عنده في كتاب »(٢) .

وكـــان بعض المحدثين إذا كان الحديث طويلاً و لم يمكنه أن يحفظه في مجلس واحد قسمّه إلى مجلسين، ليتمكن من حفظه .

قال مطرّف : « كان قتادة إذا سمع الحديث يختطفه اختطافاً ... إلى أن قال : وإن كان الحديثُ طويلاً، بحيث لا يمكن حفظه في مجلس واحد حفظ نصفَه، ثمّ عاد في مجلس آخر فحفظ بقيتَه »(٣) .

وهكذا كان تلاميذ قتادة ينهجون هذا المنهج .

المبحث الرابع : طريقتهم في التحديث :

مـــن الأساليب التي كانوا يتبّعونها للحفاظ على السنة النبوية

---

(١) الرداغ : الطين والوحل الكثير .

قـــال ابـــن الأثير في النهاية : ((الردغة)) بسكون الدال وفتحها، طين ووحل كـــثير، تجمـــع على : رَدَغٌ ورِداغٌ . يريد سليمان : أنه يقوم بجهد كبير لكي يحفظها، كالشخص الذي يمشي في الطين، فإنه يجد مشقة ونصباً في المشي فيه .

(٢) العلل ومعرفة الرجال : ٣١١/٢ .

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : ٢٣٥/١ .

أنهم كانوا إذا حدّثوا أحداً حدّثوا بالعدد القليل من أجل أن يكون التلميذُ أقدرَ على حفظ الحديث بحروفه ؛ لأن العدد القليل، كما هو معروف، يسهل على الإنسان حفظه، كما أن المحدّث عندما يحدِّث بالقليل يكون التلميذ في شوق إلى المزيد .

قال شعبة : « كنتُ آتي قتادة فأسأله عن حديثين، فيحدثني، ثم يقول : أزيدُك ؟ فأقول : لا ! حتى أحفظهما وأتقنهما »[١] .

وقال أبوبكر بن عيّاش : « كان الأعمش إذا حدّث بثلاثة أحاديث قال : قد جاءكم السيلُ . قال أبوبكر : وأنا اليوم مثل الأعمش »[٢] .

وكان يسير على هذا المنهج الإمامُ الثقة أبوقلاَبة البصري، المتوفى سنة أربع ومئة، والإمامُ الحجة أبو الوليد هشام بن عبدالملك الباهلي البصري، المتوفى سنة سبع وعشرين ومئتين [٣].

قال الحسن بن المثنى : « كان أبوالوليد يحدثنا بثلاثة أحاديث إذا صرنا إليه، لا يزيدنا على ثلاثة أحاديث »[٤].

وقد حذّر غيرُ واحد من أهل العلم مِنْ أَخْذِ العلمِ جُملةً؛ لأنه سرعان مايُنسى .

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : ١/٢٣٢ .

(٢) المحدث الفاصل : ص٥٨٣ .

(٣) المحدث الفاصل : ص٥٨٣ .

(٤) المحدث الفاصل : ص٥٨٣ .

قال الإمامُ الزهري :

((مَنْ طلَبَ العلمَ جمَلةً، فاتَه جملة، وإنما يُدرَكُ العلمُ حديثٌ وحديثان))[1].

وقـــد وصلَتْ الأمانةُ عندهم منـــزلةً لا يصل إليها إلا من كان مثـــلهم في التقى والورع، إذ كان أحدهم إذا شك في حديث ما من مجموعةِ أحاديث مكتوبة في صحيفته، و لم يتبين له الحديثُ الذي شكٍ فيـــه، فإنـــه في هذه الحالةِ يترك جميع ما رواه عن ذلك الشيخ في تلك الصحيفة .

وقـــد سلك هذا المنهج غير واحد من المحدثين، فمن ذلك : الإمام الثقة الحجة الخبير في الرجال والحديث عبدالرحمن بن مهدي أبو سعيد البصري المتوفى سنة ثمان وتسعين ومئة .

قال رحمه الله : ((وجدتُ في كتبي بخط يدي عن شعبة ما لم أعرفه وطرحته))[2].

وقال أيضاً : ((خصلتان لا يستقيم فيهما حُسْنُ الظن، الحكمُ والحديثُ))[3]. أي لابد من الجزم فيهما .

وقال الإمام يحيى بن معين المتوفى سنة ثلاث وثلاثين ومئتين :

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : ٢٣٢/١ .

(٢) الكفاية ص٢٣٣ .

(٣) المصدر السابق .

((مَنْ لم يكن سمحاً في الحديث كان كذاباً . قيل له : وكيف يكون سمحاً ؟ قال : إذا شك في حديثٍ تركه))[١].

وكان الإمام مالك ممن يتبع هذا المنهج .

قال الإمام الشافعي : ((كان مالك إذا شك في شيء من الحديث، تركه كله))[٢] .

قال الإمام المتقن أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج الواسطي ثم البصري المتوفى سنة ستين ومئة : ((وجدتُ مذ ثلاثة أيام في كتابٍ عندي، عن منصور عن مجاهد قال : لم يحتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مُحْرِم . قال : ما أدري كيف كتبتُه، ولا أذكرُ أني سمعتُه))[٣] .

وهذا الإمام الحافظ علي بن الحسن الشقيقي المروزي، المتوفى سنة خمس عشرة ومئتين، يترك أحاديث كتاب الصلاةِ كلها من أجل حديثٍ واحد .

قال الحسينُ بن حُريث المروزي : سألت علي بن الحسن الشقيقي هل سمعت كتاب الصلاة عن أبي حمزة ؟[٤] .

(١) المصدر السابق .

(٢) الكفاية ص٢٣٤، وترجمة الشافعي ١٩٩ .

(٣) الكفاية ص٢٣٣ .

(٤) هو محمد بن ميمون المروزي أبوحمزة السكري ثقة فاضل، مات سنة سبع وستين أوثمان وستين ومئة .

قـــال : الكـــتاب كله إلا أنه نَهَقَ الحِمارُ يوماً فخفي علي حديـــثٌ أو بعضُ حديث، ثم نسيتُ أيَّ حديثٍ كان من الكتاب، فتركتُ الكتاب كله [1].

بـــل توصـــل الأمـــر لدى بعضهم أنه إذا شك في كلمة من الحديـــث تـــرك الحديث كله، والبعض الآخر كان يقول : كذا أو كذا، إشارة إلى تردده .

فهـــذه الدقة وهذه الأمانة لا نجدها عند أحد إلا عند علماء هذه الأمة وخاصة محدثيها .

قال يحيى بن سعيد القطان ((الأمانة في الذهب والفضة أيسر من الأمانة في الحديث إنما هي تأدية، إنما هي أمانة))[2].

قال الحافظ الخطيب : ((إذا شكّ في حديث واحد بعينه أنه سمعَه وجَبَ عليه اطّراحه، وجاز له رواية ما في الكتاب سواه، وإنْ كان الحديثُ الذي شكّ فيه لا يعرفُه بعينه لم يجزْ له التحديثَ بشيءٍ مما في ذلك الكتاب))[3].

فـــأيُّ أمانة بلغها هؤلاء الأئمةُ الذين فاقُوا ما يتصوره العقل البشـــريُّ، فرحمةُ الله عليهم ورضي عنهم، وجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

---

(١) الكفاية ص٢٣٤ .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢/٢٠٢ .

(٣) المصدر السابق .

المبحث الخامس : كتابتهم للحديث وعنايتهم بالصحف :

فهـــم إلى جـــانب الحفـــظ والعناية الفائقة بما تحمّلوه، كان أكـــثرهم يكـــتبُ الحديث في صحف، لكي تكون تلك الصحيفةُ المـــرجعَ الذي يرجعُ إليها المحدّثُ، إنْ شكّ في حرفٍ أو اختلف في لفظٍ مع الرواة الآخرين .

فهذا وكيع بن الجراح يخالف عبدالرحمن بن مهدي، وكلاهما إمـــام حافظ حجة، لكن العلماء قدّموا ابن مهدي على وكيع، إن اختلف معه ؛ لأن ابن مهدي أقرب عهداً بالكتاب .

قال وكيع عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه قال : سمعت مسلمة بن مُخلّد [(١)] قال : ((ولدت مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، ومات وأنا ابن عشرة)) [(٢)].

وقال ابن مهدي عن موسى بن علي عن أبيه عن مسلمة أنه قال : ((قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، وأنا ابن أربع سنين، ومات وأنا ابن أربع عشرة)) [(٣)].

فقدّمت رواية ابن مهدي على رواية وكيع للسبب المتقدم .

---

(١) هو مسلمة بن مخلّد بتشديد اللام الأنصاري الزرقي، صحابي صغير، سكن مصـــر، ووليها، انظر الإصابة : ٩١/١/٦ وما بعدها . والتقريب ص٥٣٢ رقم ٦٦٦٦ .

(٢) المحدث الفاصل : ص١٩٢، وقارن بالكفاية ص٥٧ .

(٣) المحدث الفاضل: ص ١٩٢ ، وقارن بالكفاية ص ٥٧ .

قال الإمام أحمد : ((إذا اختلف وكيع وعبدالرحمن، فعبدالرحمن أثبتُ ؛ لأنه أقرب عهداً بالكتاب)) .

وهذا الإمام يحيى بن معين يبحث عن حديثٍ من رواية إسحاق الأزرق، في كتب إسحاق فلم يجده، فمن أجل ذلك أنكره .

قال ابن أبي حاتم قلت لأبي : ((فما بال يحيى نظر في كتاب إسحاق فلم يجده ؟)) قال : ((كيف ! أَنَظَرَ في كتبه كلّها ؟ إنما نظر في بعضٍ، وربما كان في موضعٍ آخر)) [(١)].

فيلاحظ من هذه الحادثةِ وغيرها أن الكتاب كان حَكَماً بين المحدثين في الحديث الذي اختلفوا فيه .

قال الإمام عبدالله بن المبارك : ((إذا اختلفَ الناس في حديث شعبة فكتابُ غُنْدَر حَكَمٌ فيما بينهم)) [(٢)].

لذلك إذا كان الكتابُ صحيحاً يوصون به ويكونون حريصين على الكتابة منه .

قال الإمام الأوزاعي : ((عليكم بكُتب الوليد بن مَزْيَد فإنها صحيحة)) [(٣)].

قال علي بن المديني: سألت عبدالرحمن بن مهدي عن يونس

(١) العلل لابن أبي حاتم : ١/١٣٧ .

(٢) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ١/٢٧١ .

(٣) المصدر السابق : ١/٢٠٥ .

الأيلي قال : ((كان ابن المبارك يقول كتابه صحيح)) .

قال عبدالرحمن – أي ابن مهدي – : وأنا أقول كتابه صحيح))(١).

وهناك نصوص كثيرة تُبيّن أن الكتاب هو الحَكَمُ بين المحدثين – كما قلت – إذا اختلفوا .

روى الخطيب بسنده عن عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي قال: حدثنا حجاج بن محمد الترمذي عن ابن جريج قال: أخبرني أبو جعفر محمد بن علي ((أن إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات حُمل إلى قبره على مِنْسج الفرس)) .

قال الإمام أحمد : ((كان يحيى وعبدالرحمن أنكراه عليه — أي على حجاج — فأخرج إلينا كتابَه الأصل، قرطاس . فقال : ها أخبرني محمد بن علي)) .

قال الحافظ الخطيب – معلقاً على ما تقدم – :

((كان إخراجُ حجاج أصْل كتابه حجةً له على يحيى بن سعيد وعبدالرحمن بن مهدي، وزالت العهودُ عنه فيما أنكراه عليه .

وكذلك يلزم كل من روى من حفظه ما خُولف فيه، وأنكر عليه أن يفعل إذا كان قادراً على الأصل، أو يُمسك عن الرواية إذا تعذّر ذلك عليه)) (٢).

(١) المصدر السابق : ١/٢٧٢ .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : ٢/٣٨ .

فكتابــتُهم لـــلحديث في صُحف، وحفظُهم لهذه السنة لدليلٌ واضح منهم على العناية بالسنة واهتمامهم بها، وأدائِها كما سمعوها .

وقـــد كانوا على قسمين في كتابة الحديث، فمنهم من يحفظ أولاً ثم يكتبُ ما حفظه في صحيفة، لكي يرجع إليها عند الشك .

ومنهم من قدْ كان يكتب أولاً ثم يحفظه وبعد ما يحفظه، إما أن يمحـــو ما كتب، وإما أن يتركه لكي تكون وثيقة لمروياته، والشواهدُ على ذلك كثيرة، وسأكتفي ببعض الأمثلة .

قـــال طـــاوس : ((كنت أنا وسعيد بن جبير عند ابن عباس يحدثنا، ويكتب سعيد بن جبير)) [(١)].

قال منصور بن المعتمر الكوفي قلت لإبراهيم النخعي : ((سالم ابن أبي الجعد أتمُّ حديثاً منك !)) قال : ((إن سالماً كان يكتب)) [(٢)].

والمـــراد مـــن قوله : ((أتم)) أي يروي الحديث كاملاً تاماً بخلاف إبراهيم فقد يرويه أحياناً ناقصاً ؛ لأنه يروي من حفظه، فربما ينسى الحرف والكلمة .

وكانوا يصفون من يحدّثُ من كتاب، صاحبَ كتاب [(٣)].

وإذا كان الراوي سيء الحفظ فلا يتحملون منه إلا إن حدّث من كتابه، وذلك ليأمنوا خطأه [(٤)].

---

(١) المحدث الفاصل ص٣٧٤ .

(٢) المحدث الفاصل ص٣٧٤ .

(٣) انظر سير أعلام النبلاء : ٤٠٧/٧ و ٣٥٦ و ٣٥٨ .

(٤) انظر العلل ومعرفة الرجال : ٣٥١/٢ .

وأستطيع أن أجزم، من خلال قراءتي لكثير من تراجم المحدثين، أن معظم المحدثين المتقدمين، كانوا يكتبون الحديث في صحف .

إلى أن جـــاء أمر الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه بكتابة السنة، وتدوينها .

قال الحافظ ابن حجر : ((وأولُ من دوّنَ الحديثَ ابنُ شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبدالعزيز، ثم كثر التدوين، ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير فلله الحمد)) [1] .

ولا يفهـــم مـــن هذا أن العلماء كانوا لا يكتبون، بل كان أكثرهم يكتب، ما يسمع من غير ترتيب، لكن عندما جاء أمْرُ عمرَ أَخَذَ الصفة الرسمية، وأخذ التدوينُ أشكالاً متعددة .

والدليل على ذلك أننا إذا قرأنا تراجم السلف قبل أن يأتي عمر ابن عبدالعزيز لوجدنا العبارات الكثيرة التي تثبت أنهم كانوا يكتبون ما يحفظونه في صحف حتى بعض الصحابة رضي الله عنهم [2].

---

(١) فتح الباري : ١/٢٠٨ .

(٢) انظـــر أسمـــاء من كان عنده صحف في كتاب العلل ومعرفة الرجال: ١/٣٧٤ و ٣٧٥ و ٣٩٧ و ١٩٧ و ٢٢٠ و ٩٥ و ٩٨ و ١٠٧ و ٤٥٢ و ١١٤ و ٤٨٤ . وانظر سير أعلام النبلاء : ٧/٩ و ١١ و ١٢ و ٥٩ و ٨١ و ١٠٠ و ١١٤ و ١٥٢ و ١٦٢ و ١٦٤ و ١٨٨ و ٢١١ و ٢٤٦ و ٢٤٨ و ٢٦٧ و ٢٩٨ و ٣٠٤ و ٣٠٦ و ٣١٥ و ٣٣١ وهـــناك الكثير جداً اكتفيت بهذه المواضع اختصاراً .

كـــان الإمام الثقة محمد بن سيرين البصري المتوفى سنة عشر ومئة : لا يرى بكتابة الحديث بأساً، فإذا حفظه محاه [1].

وكـــان يفعلُ مثله غيرُ واحد من العلماء كعاصم بن ضَمْرة وغيره [2].

أما الذين كانوا يحفظون أولاً ثم يكتبون، فمنهم :

الإمامُ سليمانُ بن مهران المعروف بالأعمش، إذْ كانَ يسمعُ من أبي إسحاق، ثم يجيء، فيكتبه في منـــزله [3].

قال هُشيم : ما كتبت حديثاً قط في مجلسٍ، كنت أسمعه، ثم أجيء إلى البيت فأكتبه [4].

وكان يفعل مثلَه غيرُ واحد من العلماء [5].

وعندما كان عمر بن عبدالعزيز والياً على المدينة قبل استلامه الخلافـــة : ((كـــتب عمر إلى أبي بكر بن محمد أن اكتبْ إليَّ من الحديث بما ثبت عندك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث

= وقد أثبت فضيلة الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في كتابه ((دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه)) العدد الكثير من الصحابة والتابعين الذين كانت لهم صحف دونوا فيها السنة .

(١) المحدث الفاصل : ص٣٨٢ .

(٢) المحدث الفاصل : ص٣٨٢ .

(٣) المحدث الفاصل : ص٣٨٤ .

(٤) المصدر السابق : ٣٨٥ .

(٥) المصدر السابق : ٣٨٥ .

عمرة))[١].

قال الحافظ الرامهزي : ((والحديث لا يضبط إلا بالكتاب، ثم بالمقابلة، والمدارسة، والتعهد، والتحفظ، والمذاكرة، والسؤال، والفحص عن الناقلين، والتفقه بما نقلوه))[٢].

أما الذين كانوا يمحون بعد الحفظ، أو يحرقون كتبهم قبل الموت، فلعدة أسباب :

١- منها أنهم يفعلون ذلك لكي لا يعتمدون على الكتاب بل يعتمدون على الذاكرة والتعهد المستمر للحفظ .

٢- ومنها أنهم كانوا يخشون أن تقع كتبهم بعد موتهم في أيدٍ غير أمينة، فيُزادُ فيها أو ينقص .

قال سعد بن شعبة بن الحجاج : ((أوصى أبي إذا مات أن أغسل كتبه، فغسلتها))[٣].

قال الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى : ((هذا فعلَه غيرُ واحد، بالغسْل، وبالحرق، وبالدّفْن، خوفاً من أن تقع في يد إنسانٍ واه، يزيدُ فيها أو يغيّرها))[٤].

كما أن كثيراً من المحدثين كان يحدِّثُ من كتابه لكي لا يقع

(١) العلل ومعرفة الرجال : ٤٩/١ .

(٢) المحدث الفاصل : ص٣٨٥ .

(٣) سير أعلام النبلاء : ٢١٣/٧ و ٣٧٦/١١، ٣٩٦ .

(٤) سير أعلام النبلاء : ٢١٣/٧ و ٣٧٦/١١، ٣٩٦ .

في غلط أو خطاء .

قـــال عبدالله ابن الإمام أحمد : ((كتب إليّ ابنُ خلاد قال : حدثـــني يحيى وذكر سفيان وشعبة، فقال : سفيان أقلّ سقطاً؛ لأنه يرجع إلى كتاب)) [١].

قـــال الإمـــام الذهبي : ((الورعُ أن المحدث لا يحدث إلا من كتاب، كما كان يفعل ويوصي به إمامُ المحدثين أحمد بن حنبل رضي الله عنه)) [٢].

وكان أيضاً على مذهب الإمام أحمد عليٌّ بن المديني قال رحمه الله : ((ليـــس في أصـــحابنا أحفظُ من أبي عبدالله أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحـــدِّثُ إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة)) [٣].

قال الحافظ الخطيب : ((الاحتياطُ للمحدث والأولى به أن يروي من كتابه، ليسلم من الوهم والغلط، ويكون جديراً بالبُعد من الزلل))[٤].

وهـــذه الصحفُ أو الكتبُ كانوا يحافظون عليها محافظة لا نظير لها، حتى أنهم لا يعيروها لأحد .

قال الإمام أحمد : ((قال أبو قطن - وكان ثبتاً - ما أعرتُ كتابي أحداً قط)) [٥].

(١) العلل ومعرفة الرجال : ٢/٢٢٤ .
(٢) السير : ٩/٣٨٣، وانظر مقدمة الجرح والتعديل : ١/٢٩٥ .
(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : ٢/١٢ .
(٤) المصدر السابق : ٢/١٠ .
(٥) العلل ومعرفة الرجال : ١/١٣٧ .

وكان وكيع بن الجراح ينهى عن استعارة الكتب .

قال الإمام أحمدُ سمعتُ وكيعاً يقول : ((نهيت أبا أسامة الكوفي أن يستعيرَ كتبَ الناس)) [١].

قال علي بن قادم سمعت سفيان يقول : ((لا تُعرْ أحداً كتاباً)) [٢].

وذلك خشية أن يغيرّ الكتاب من زيادة أو نقصان .

قال الحافظ الخطيب : ((والذي عندي في هذا – يشير إلى إعارة الكتب – أنه من غاب كتابُه ثم عاد إليه، ولم ير فيه أثرَ تغيير حادث منْ زيادة أو نقصان أو تبديل، وسكنتْ نفسُه إلى سلامته جاز له أن يروي منه)) [٣].

قال حمزة الزيات المتوفى سنة ست أو ثمان وخمسين ومئة : ((يُقال لا تأمن قارئاً على صحيفة، ولا أعرابياً على جمل)) [٤].

وكانت هذه الكتب تجدُ اهتماماً لدى العلماء، إذْ كانوا يصفون الكتاب بالصحة أو بغيرها .

قال الخليلي – بحقّ عبيد الله بن أبي زياد الرصافي – : ((صحيحُ الكتاب، غير أن نسخته ليست بمشهورة)) [٥].

(١) المصدر السابق : ١/٢٧٥ .

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : ١/٢٤٤ .

(٣) الكفاية ص٢٣٦ .

(٤) العلل ومعرفة الرجال : ٢/٢٠ .

(٥) الإرشاد للخليلي : ١/٢٠٠ .

قال عبدالله ابن الإمام أحمد : « كتبَ إليّ ابنُ خلاّد قال سمعت يحيى – هو ابن سعيد القطان – يقول : كنّا نسمي كتب ابن جريج كتب الأمانة »[1].

قلت : لضبطها وإتقانها .

ومن كان عنده كتابٌ ثم تصيبه آفةٌ، كالحرق، أو الضياع، أو يُزاد فيه من قِبَل آخرين، ثم يحدّث منه صاحبه، فإن أهل الحديث يجرحونه، ويردون حديثه، كما صنعوا في ابن لهيعة وغيره[2].

وهذا أبو بكر القطيعي عندما غرقتْ كتبُه جرحَه العلماءُ .

قال الحافظ الخطيب : « كان بعضُ كتبه غرق فاستحدثَ نَسْخها من كتابٍ لم يكن فيه سماعُه، فغمزَه الناسُ، إلا أنا لم نر أحداً امتنعَ من الرواية عَنه، ولا ترك الاحتجاجَ به »[3].

ثم قال : « له في بعض المسند – يريد مسند الإمام أحمد – أصول فيها نظر، ذكر أنه كتبها بعد الغرق » .

ومن الأدلة الواضحة على دقتهم أنهم كانوا لا يكتفون بالكتابة بل لابدّ من المقابلة .

قال هشام بن عروة قال لي أبي : « أكتبتَ ؟ قلتُ : نعم !

---

(١) العلل ومعرفة الرجال : ٢/٢٢٥ .
(٢) انظر التقريب ص٣١٩ ترجمة ٣٥٦٣ .
(٣) تاريخ بغداد : ٤/٧٣، ٧٤ .

قال : عارضتَ ؟ قلت : لا ! قال : لم تكتبْ شيئاً ›› [١].

وهكذا كان غيرُ واحدٍ من المحدثين يتبعُ هذا المنهج [٢].

ومَنْ حدّثَ بما كتب عن الشيخ و لم يعارضه ويقابله بالأصل، جاز له أن يروي لكن بشرط أن يبين أنه لم يعارض، كما أفتى بذلك أبو بكر الإسماعيلي [٣].

قال الحافظ الخطيب : ‹‹ وهذا مذهب أبي بكر البَرقاني، فإنه روى لنا أحاديث كثيرة، وقال فيها : أنا فلان - أي أخبرنا فلان - و لم يعارض بالأصل ››[٤] .

فهذه الدقةُ المتناهيةُ، وهذا التحري العجيبُ لا نظيرَ له، كلُّ ذلك من أجل المحافظة على السنة النبوية .

كما أنهم كانوا يهتمون بضبط الكلمة وتنقيطها، حتى لا يقع فيهـــا تصحيفٌ، وذكروا أن الراوي الذي يعتني بالتشكيل والتنقيط لدليل على دقته وصحة كتابه .

وقد حثّ غيرُ واحد من أهل الحديث على التنقيط والضبط [٥].

---

(١) المحدث الفاصل ص٥٤٤ .

(٢) انظر الكفاية ص٢٣٧ وما بعدها .

(٣) المصدر السابق ص٢٣٩ .

(٤) المصدر السابق ص٢٣٩ .

(٥) التنقيط : هو أن تبين التاء من الياء، والحاء من الخاء وهكذا .أما الشكل : هـــو تقييد الإعراب، أي ضبط الكلمة بالحركات .انظر المحدث الفاصل : ص٦٠٨ و ٦٠٩ .

قـــال حماد بن سلمة لأصحاب الحديث : ((ويحكم ! غيّروا، يعني قيدوا واضبطوا)) [١].

حـــتى أن العـــلماء جعـــلوا الكتاب الذي فيه تغيير وإلحاق وإصلاح علامة الصحة .

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : ((إذا رأيتَ الكتابَ فيه إلحاقٌ وإصلاح، فاشهدْ له بالصحة)) [٢].

وقد كان أصحابُ الحديث على قسمين :

منهم من يُشكِل جميع الكلام .

ومنهم من يشكل الذي يحتاج إلى شكل .

قـــال الرامهرمـــزي : ((قال أصحابنا أما النقط فلابدّ منه، لأنـــك لا تضبط الأسامي المشكلة إلا به،... وقالوا : إنما يُشكّل ما يُشكل، ولا حاجة إلى الشكل مع عدم الإشكال)).

وقـــال آخـــرون : ((الأولى أن يشكل الجميع، وكان عفان وحيان من أهل الشكل والتقييد)) [٣].

ومـــن أجـــل أهمية الضبط نرى المحدثين إذا شك أحدهم في كلمة يسأل عنها أهلَ العربية .

---

(١) الكفاية ص٢٤٢ .

(٢) الكفاية ص٢٤٢ .

(٣) المحدث الفاصل : ص٦٠٨ .

قال عبدالله بن المبارك : ((إذا سمعتُم عني الحديث فأعرضوه على أصحاب العربية، ثم أحْكموه)) [١].

سأل الإمام أحمد رجل، فقال : يا أبا عبدالله ! الرجلُ يكتب الحرفَ من الحديث، لا يدري أيَّ شيء هو إلا أنه قد كتبه صحيحاً، يريه إنساناً فيخبره ؟ فقال : ((لا بأس به)) [٢].

لذلـــك قـــال غيرُ واحد من المحدثين إنّ المحدِّثَ إذا شك في حرفٍ سأل أهلَ النحو، ومن الأمثلة على ذلك .

قـــال الأصـــمعي - عبدالملك بن قُريب - المتوفى سنة ست عشـــرة ومئـــتين : ((كنتُ في مجلس شعبة، فقال : - أي شعبة - فيسمعون جَرْش طيرِ الجنة)) .

فقـــلت : جـــرس الطير، إذا سمعت صوت منقاره على شيء يأكلـــه، وسميـــتْ النحل جوارس من هذا، لأنها تجرس الشجر، أي تأكل منه .

والجـــرس : الصـــوت الخفي، واشتقاق الجرس من الصوت والحس)) [٣].

فيلاحظ من هذه الحادثة أنّ شعبة أخطأ في حرف، فيصحح له

---

(١) الكفاية ص٢٥٥ .

(٢) المصدر السابق ٢٥٦، وتصحيفات المحدثين : ٣٢/١/١ وما بعدها .

(٣) المصدر السابق ٢٥٦، وتصحيفات المحدثين : ٣٢/١/١ وما بعدها .

الخطـــأ إمام أهل اللغة في زمانه، بأن الكلمة هي ((جرس)) بالسين المهملة، وليست بالشين المعجمة، وسرعان ما يرجع شعبة إلى قوله .

قال الحافظ الخطيب : - بعد أن ذكر حديث جابر مرفوعاً- ((إذا أرفت الحدود فلا شفعة)) .

قـــال : قال لي القاضي أبو الطيب الطبري: سمعت أبا محمد البارقي يقول : ((ذكر لنا الدّاركيُّ هذا الحديثَ في تدريسه في كتابه الشفعة، فقال : إذا أزفت الحدود)) .

فســـألت عثمان بن جني النحوي المتوفى سنة اثنين وتسعين وثلاث مئة عن هذه الكلمة، فلم يعرفها، ولا وقف على صحتها .

فسألتُ المعافى بن زكريا النهرواني المتوفى سنة تسعين وثلاث مئة عن هذا الحديث وذكرت له طرقه، فلم أستتم المسألة حتى قال: ((إذا أرفـــت الحدود)) والأرف : المعالم، يريد : إذا بُينتْ الحدود وعُينت المعالم، مُيزت فلا شُفْعة)) [1].

فهذه الواقعة تدل على مدى اهتمام المحدثين بدراية الحديث، وتحديد المطلوب، وتدل أيضاً على أمانة أَهل اللغة، إذ لم يتكلم فيها إمام أهل اللغة في زمانه ابن جني رحمه الله تعالى.

---

(١) الكفاية ص٢٥٦ وما بعدها .

قال في لسان العرب : ٤/٩ ((الأرفة : الحدّ وفصل ما بين الدور والضياع... وقال: الأُرف : المعالم والحدود .وانظر أيضاً النهاية في غريب الحديث مادة : أرف)) .

قال أبو حاتم سهل بن محمد بن عثمان أبو حاتم السجستاني النحوي، البصري المتوفى سنة خمس وخمسين ومائتين : كان عفان ابن مسلم يجيء إلى الأخفش، وإلى أصحاب النحو، يعرض عليهم الحديث يعربُه .

فقال له الأخفش : عليك بهذا - يعنيني - وكان بعد ذلك يجيء إليّ حتى عرض عليّ حديثاً كثيراً ›› [١].

المبحث السادس : رحلتهم في طلب الحديث :

أمـــا رحلتهم في طلب الحديث من بلد إلى آخر فأمرٌ مشهورٌ ومعروف لدى العامة والخاصة، إذ كانوا يقطعون المسافات الطويلة المحفوفة بالمخاطر من أجل رواية الحديث [٢].

حتى أنهم كانوا يذهبون إلى الحج من أجل أن يجتمعوا بالمحدثين القادمين من شتى الأمصار .

قال أيوب السختياني : ‹‹ كانوا يحجون للقيّ ››[٣] .

فمن الأسباب الداعية لهم للرحلة في طلب الحديث اجتماعهم ولقاؤهم بالمشهورين من أهل العلم بالحفظ والإتقان؛ لأن الحديث لا يقبل إلا ممن كان إماماً ثقة .

---

(١) الكفاية ص٢٥٥ .

(٢) انظر المحدث الفاصل ص٢٢٣، ما بعدها و٢٢٩ وما بعدها .

(٣) العلل ومعرفة الرجال : ٣٦٩/١ .

قـــال الإمـــام ســـفيان الثوري المتوفى ســـنة إحدى وستين ومـــئـــة: ((خذ الحلال والحرام من المشهورين في العلم، وما سوى ذلك فمن المشيخة)) (1).

أمـــا عنايتهم بالإسناد فأمر مشهور، وجعلوا كلَّ حديثٍ لا سند له لا قيمة له .

قال الإمام الشافعي رضي الله عنه المتوفى سنة أربع ومئتين : ((مثل الذي يطلب العلم بلا إسناد مثلُ حاطبِ ليلٍ، لعلّ فيها أفعى تلدغُه، وهو لا يدري)) (2).

وقـــال محمد بن سيرين : ((إن هذا العلم دين، فانظروا عمّن تأخذون دينكم)) (3).

قـــال الإمـــام الزهري لإسحاق بن عبدالله بن أبي فروة المدني المـــتروك : ((يا إسحاقُ تجيء بأحاديث ليست لها أزمّة، ولا خطام ! إذا حدثت فأسندْ)) (4).

أمـــا الأحاديث التي لا تتعلق بالحلال والحرام أو العقائد فإنهم يتساهلون في روايتها عن المشايخ والضعفاء، حتى أصبح عرفاً بينهم .

قـــال عبدالله : سئل أبي عن يحيى بن عبيدالله، فقال : منكر

(1) المحدث الفاصل : ص٤٠٦ .

(2) الإرشاد : ١/١٥٤ .

(3) مقدمة صحيح مسلم : ١/١٤ .

(4) الإرشاد : ١/١٩٤ .

الحديـــث، يسأل يحيى بن سعيد يوماً عنه قال : من يحدث عنه ؟ قيل لأبي : ابن المبارك روى عنه !فقال - أي الإمام أحمد - : في الرقائق، يعني الزهد [(١)].

وقـــال أيضاً أبوعبدالله : ((إذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل الأعمال، وما لا يضعُ حكماً ولا يرفعه، تساهلْنا في الأسانيد)) [(٢)].

المبحث السابع : تحذيرهم من الصحفي :

من الأساليب التي اتبعها المحدثون للمحافظة على السنة النبوية تحذيرهم من الصحفي .

والصَّحَفي : ((هو - كما قال الخليل بن أحمد - الذي يروي الخطأ على قراءة الصحف باشتباه الحروف)) [(٣)].

وســـبب تحذيـــرهم مـــن هذا الصنف أن من أخذ العلم من الصحف من غير أن يأخذه من أفواه العلماء، فإنه في الغالب يقع في التصحيف والتغيير .

---

(١) العلل ومعرفة الرجال : ١٣٣/٢ .

(٢) الكفاية ص ١٣٤ – وقد عقد الخطيب باباً خاصاً في هذه المسألة تحت باب (التشـــدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال) ذكر فيه أقوال أهل العلم حول هذه المسألة .

(٣) تصحيفات المحدثين لأبي أحمد العسكري : ٢٤/١/١ .

قال شعبة: قال لي أيوب : ((لا تروِ عن خِلاَس بن عمرو فإنه صَحَفي)) [1].

وقـــال سعيد بن عبدالعزيز التنوخي المتوفى سنة سبع وستين ومـــئة : ((كـــان يقال : لا تحملوا العلم عن صَحَفي، ولا تأخذوا القرآن من مُصْحَفي)) [2].

ولم يكتف العلماء بذلك بل بينوا كل من روى عن صحيفة أو كتاب، وكثيراً من الرواة إذا حدث من صحيفة يقول : وجدتُ كذا في كتاب كذا .

كمـــا كان يفعل عبدالله ابن الإمام أحمد وغيره فإنه يقول : وجدت في كتاب أبي [3].

الخـاتـمـــة :

١- اهتمام علماء المسلمين في السنة النبوية تحملاً وأداء ونشراً لها .

٢- وجود صحف كثيرة يكتب فيها الحديث، في وقتٍ مبكر، قبل الأمر بتدوين السنة .

٣-كـــانت السنة النبوية تؤخذ عن طريق التلقي من الشيوخ، وإذا أخذ شيئاً منها فإن الراوي يغاير في صيغ الأداء .

(١) العلل ومعرفة الرجال : ١٤١/١ .

(٢) تصـــحيفات المحدثين : ٧/١/١، وصحفي : بفتح الصاد والحاء المهملة، ومن التصحيف من يقول : صُحُفي : بضمهما، انظر تدريب الراوي : ٢٠٨/٢ .

(٣) انظر العلل ومعرفة الرجال : ٢/ ١٩٣ و ٢٢٤/١ .

٤- بعـــد الاحـــتمالات الواردة في وقوع الخطاء من الرواة، كما لاحظنا من مناهجهم التي اتبعوها .

وصـــلى الله على نبينا محمد بن عبدالله وعلى آله وأصحابه والمقتدين بسنته الذّابّين عنها الباطل إلى يوم الدين .